

صحيح مسلم

240 - (648) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبداً بن إدريس عن شعبة عن أبي

عمران عن عبداً بن الصامت عن أبي ذر قال .

فإن لوقتها الصلاة أصلي وأن الأطراف مجدع عبداً كان وإن وأطيع أسمع أن أوصاني خليلي إن ٧
أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك وإلا كانت لك نافلة .

[ش (مجدع الأطراف) أي مقطع الأطراف والجدع القطع والمجدع أردأ العبيد لخسته وقلة

قيمه ومنفعته ونفرة الناس منه]